

من وزيرة المالية
إلى

2025/09/01

الموضوع: طلب توضيحات حول المعاليم المستوجبة على ملحق عقد قرض
المرجع: مكتوبكم الوارد علينا بتاريخ 5 أوت 2025

تبعاً لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي أفدتم بمقتضاه أن شركة " أبرمت مع " بنك " ثلاثة قروض بنكية موثقة برهن عقاري ورهن أصل تجاري ورهن أدوات، وقد تعلق القرض الأول بمبلغ قدره 10.000.000 دينار وتم تسجيله بتاريخ 03 مارس 2021، بينما تعلق القرض الثاني بمبلغ 3.000.000 دينار وتم تسجيله بتاريخ 29 جوان 2021، أما القرض الثالث وهو قرض مكمل فقد بلغت قيمته 775.000 دينار وتم تسجيله بتاريخ 06 أكتوبر 2023، كما ذكرت أن شركة " أبرمت اتفاق أول بتاريخ 07 جوان 2024 وتم تسجيله بتاريخ 19 جوان 2024 وكتب اتفاق ثاني بتاريخ 11 أبريل 2025 وتم تسجيله بتاريخ 24 أبريل 2025 وكتب اتفاق ثالث بتاريخ 07 جويلية 2025 قد تضمن تمديدا في آجال السداد وتطلبين تبعاً لذلك معرفة المعاليم المستوجبة في شأنه.

أشرف بأن أحيطكم علماً بأنه يتبين من خلال كتب الاتفاق الأول المسجل بتاريخ 19 جوان 2024 وكتب الاتفاق الثاني المسجل بتاريخ 24 أبريل 2025، أن معلوم ترسيم الرهن العقاري ومعلوم ترسيم رهن الأصل التجاري ورهن الأدوات قد تم توظيفها على القيمة الواردة بالكتبين المذكورين، كما ورد بالشهادة الصادرة عن " بنك " بتاريخ 30 جويلية 2025 وبالفصل 4 من كتب الاتفاق المؤرخ في 07 جويلية 2025 أن الأمر لا يتعلق بعقد قرض جديد وإنما بتمديد آجال السداد دون أن يمس من حق الرهن أو يرفع في قيمته.

وعلى هذا الأساس، فإن معلوم الترسيم العقاري المحدد بـ 0,2% ومعلوم ترسيم رهن الأصول التجارية المحدد بـ 0,25% يكونان غير مستوجبان في صورة الحال.

وتقبلوا فائق عبارات التقدير.

والسلام

عن وزيرة المالية وبتفويض منها

المدير العام
للدراسات والتشريع الجبائي
يحيى الشصالي